كلاما قال وقولنا وقافية تحرز من الموزون وليس مقفى نحو ما انشده القاضي
ابو بكر الباقلاني في كتاب الاعجاز له وان كنت به محتبطا اشتر كي بعرى محتبة
تمسكا في بالوه ولا احسبه يزهد في ذا عقل يلزم عليه ان لا يكون
ما فيه عيب الاكفاء او الاجازة شعرا او اللازم باطلا فانه شعر بالاجماع
وان كان معيبا وبعد هذا كله بهو منطبق على ما اكثر من الكلام بالمقابلة
المذكورة وهو خارج عن الاوزان العربية والعروض بما بوزن ذلك وان موضوع
لعز العلم عنه فهم الكلام الموزون عنه لم يشبه من قفوة الاوزان المخصوصة
المقررة فيه ولو قيل الشعر كلام موزون قصد بوزن عربي لكان حسنا
بقولنا كلام جنس يشمل المقيد وغيره وتصدير الحد به يخرج ما لا معنى
له من الغلاط الموزونة وقولنا موزون مطلقا يخرج الكلام المنثور وقولنا
على قصد يخرج ما كان موزونا اتفاقيا كالبيات شريفة التي تجري بين الموزون
مبعا كذلك كما في قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
وكقولنا ما شي بهم نبوية جاء الوزن فيها اتفاقيا غير مقصود كما في قول
النبي صلى الله عليه وسلم هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
ومثل ذلك لا يسمى شعرا نعوذ بالله من ذلك وكذا الوقوع من متكلم ايطا موزون
لم يقصد كونه على طريق الموزون كما يتفق كثيرا من الناس ويقع مثل
ذلك حتى لعوام الشعراء شعور لغير شعر والعلماء لهم طلوز الينة وقد عد
قوم من الشعراء الذين لم يقع اذا رجوعا في اشعارهم اخلالا لا منافاة
يا يجب من مراعات الاداء والوقوف عند حدود الله كقول الاعمى التطيلي
يتغزل بامرأة شقيت بها وقال مبتسما من ثغره وفي فيه السلامة شكلتم يا امرأ
بريء الجراح سليم من ارضعكم بسحره وكقول ابي نواس فيما حكي عنه موطيا
للاية الشريفة ليت تلوتها اذ تلوتها خطيئة الاثم اسطى في عرض الشعر موزون
وهذا من احسن استعمالها وافصحه والمتعارف بالوقوع في ذلك غير الاصبهاني
من الزيدية والعياذ بالله تعالى والعجب من قوم يروج عليهم مثل هذا التصنع
الفيه ويستلذون سماعه ويرونه من المحاسن والملاحة ويعدونه في الشعر
والشعر

وانه يتلمح بمثل ذلك او يأتي الاخلال فيه في الدنيا والاخرة فيجعل
علماء البديع تضمين المتكلم كلاما منثورا كذا او نثرا شيئا من الغير ان لا
علم انه منه فان علم سموا ذلك بالاقتباس كما هو معروف ومعنى قولهم
لا علم انه عنه ورد الكلام المقتبس على وجه لا يشعر بانه من القرآن
بان لا يذكر فيه قال الله تعالى ونحو ما صرح به القزويني في ذلك محمول
على ما اذا لم يؤد الاقتباس الى اخراج الغير ان اسم به الى معنى غير المنوع عن الله
واما اذا استعمل على ما فيه اخلال بجلاله وتعظيمه فلا يشك مسلم
في منع ذلك وفي بعضه ورسمي اداه الى الكفر والعياذ بالله تعالى ومن هذا النحو
يوهم عن علماء الاسلام ان الاقتباس من البديع مطلقا سواء كان على وجه
حسن او غيره كيف وقد كان بعض الائمة يأمر الصبيان بكتابة القرآن على الالواح
اذا اراد المتكلم كلاما وجه نظمه في القرآن او اورده غير مريد به القرآن
قال الشيخ بهاء الدين السبكي في شرح التلخيص فلو اخذ مراد ابيه
القرآن كان ذلك من قبيح التلعيب ومن عظائم المحاريب نعوذ بالله منه
قال وكذا هو معنى قول المصنف يريد صاحب التلخيص رحمه الله منه
ولو سلم ان المراد بالاقتباس ما ذكر وهو الاخذ من القرآن
على ان المراد به التلاوة فلا يعوز ذلك عوز المنع منه على وجه
العجز والضعف الذي يتعاطاه المحدثون من الشعراء او ارتفع
به الملامة عنه وما يسقط بذلك ما يتوجه عليه شيء من ذلك
وزجروا فوق حد ولو في باب القبول العفو كما في قطع اليد
الدخول منه على صريح الطلب مخافة عرى الحرز والخدمة ذريعة الى
الاستئسار الاستخفاء بالشيء بعد والعياذ بالله والله اسئل
ان يوفقنا للاتباع سبيل السلف الصالح في القول والعمل بمنه وكرمه
وهذا لا يوزن عربي بشيء اما كان من نظم العرب نفسهم وما كان منظوما
من كلام الحدة يتمثل على ما يفهم وهو خارج عن الخلاف اسلبيا او ايجابيا
ومثال ذلك بعض المتأخرين يقول لبعض كتاب الملك الصالح

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)